- حد السكر .

أبو حنيفة (عن يحيى عن ابن مسعود قال : أتاه رجل بابن أخ له) أي لذلك الرجل (نشوان) أي سكران وزنا ومعنى (قد ذهب عقله) أي بسبب سكره وفي فتاوى قاضي خان قال أبو حنيفة : السكران من لا يعرف الأرض من السماء ولا الرجل من المرأة وقال صاحباه : إذا اختلط كلامه فصار غالب كلامه الهذيان فهو سكران والفتوى على قولهم (وأمر به) أي بحبسه (فحبس) أي لأن يفيق ويدرك ألم الحد فيفيد في زجره عن عوده (حتى إذا أصح) أي دخل في الصحو وأفاق من السكر . إجماع الأئمة الأربعة على أنه لا يحد السكران حتى يزول عنه السكر تحصيلا لمقصود الزجر (دعا) أي ابن مسعود (بالسوط) ولعله كان أميرا أو مأمورا أو قاضيا حينئذ ولي القضاء بالكوفة وثبت بأنها لعمر وصدرا من خلافة عثمان ثم صار في المدينة فمات بها ودفن بالبقيع (فقطع ثمرته) أي قطع ثمرة السوط وهي عقدة فدقت بين حجرين حتى يلين فعن أبي عثمان النهدي قال : أتي عمر برجل في حد فأمر بسوط فجيء بسوط فيه شدة فقال : أريد اللين من هذا فأتي بسوط فيه لين فقال : أريد أشد من هذا فأريد بسوط بين السوطين (فقال : اضرب به ثم رقه ودعا جلادا) بيان لما قبله (فقال) ابن مسعود : (اجلده) أي اضربه (على جلده) بالكسر أي بشرته مكشوفة (وارفع يدك في جلدك) بالفتح أي في ضربك على جلده (ولا تبد) بضم أوله من الإبداء أي ولا تظهر (ضبعيك) بفتح أوله أي إبطيك والمعنى ارفع يدك رفعا متوسطا قال : أي الراوي (وأنشأ) أي شرع (عبد ا) هو ابن مسعود يعد أي يحسب ضرب سوطه (حتى أكمل ثمانين جلدة فخلى سبيله) أي ترك حتى رام في طريقه (فقال الشيخ) أي الرجل الذي أتى بابن أخيه : يا (أبا عبد الرحمن) خطابا لابن مسعود وا (إنه لابن أخي) أي حقيقة وأخي قد مات (ومالي ولد غيره قال) : أي ابن مسعود (بئس العم والي اليتيم أنت) مخصوص بالذم (كنت) أي قبل ذلك (وا ما أحسنت أدبه صغيرا ولا سترته كبيرا) والمعنى أن الواجب كان عليك أن تؤدب بالعلم والعمل ليطلع صالحا والغالب أنك لو أدبته صغيرا ما كان يفسق كبيرا ثم لما قدر أنه ارتكب حدا من حدود ا التي يتعلق بها حقوق العباد كان اللائق بك أن تستره ولم يأت به الأمير أن يزجره